

# المفهوم من خلال الملفوظ الإشهاري

Le sous-entendu selon l'énoncé publicitaire

د. عز الدين الناجح  
تونس

I - القسم النظري :

## 1.I - مقدّمة في تحيين المصطلح

"المفهوم" مصطلح له تاريخ في الدرس اللغوي منذ القديم. وعولج ضمن مقاربات لسانية متعدّدة ومتجددة. لعل من أهمها الطرح التداولي "Pragmatique". ضمن قسم الضمني من الكلام. ويقابله في الفرنسية Le sous entendu<sup>1</sup>. والضمني كما هو معلوم الشق الثاني من المعنى أي الصريح مثلما يمثل "الخبر شقيق" "الإشياء" في الدرس البلاغي. فإنّ الضمني يوافق الصريح في المعنى.

والحقيقة أن المفهوم لا يدرك إلاّ بإرجاعه إلى مضانه من الشبكة الاصطلاحية الكبرى التي تدور في حلبة الضمني "l'implicite". ومنها متصورات، (بفتح الواو)، هي، "المقتضى"، "الاستلزام"، "الدلالة الحافة" وغيرها من المتصورات. والحدود والفوارق بينها دقيقة جدا ورقيقه جدّا. يزيدا الاستعمال والتداول غموضا حيناً. ووضوحا حيناً آخر. فما منزلة المفهوم بين الضمني في الملفوظ الإشهاري وهو ضرب من الملافيظ خاص جدا كما سنرى.

## 2.I - المفهوم عند الأصوليين

جاء في الكشاف للتهانوي "...وعند الأصوليين خلاف المنطوق وهو ما دل عليه اللفظ وهو ينقسم إلى مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة لأن حكم غير المذكور أما موافق لحكم المذكور نفيًا أو إثباتًا أولاً". والأول مفهوم الموافقة وهو أن يكون المسكوت عنه وهو المسمى بغير محل النطق ويسمى فحوى الخطاب ولحن الخطاب ودلالة النص... والثاني مفهوم المخالفة وهو أن يكون المسكوت مخالفاً للمذكور في الحكم إثباتاً ونفيًا ويسمى دليل الخطاب ويسميه الحنفية تخصيص الشيء بالذكر وهو أقسام" (التهانوي محمد علي،

1993، ج3، 1154-1155). والمفيد من تعريف التهاوني وهو تعريف ذو صبغة معجمية، أنه جعل المفهوم "Le sous-entendu" شقا للمنطوق "le posé" وفيما نرى أن المفهوم إنما يكون شقا للمقتضى "le présupposé" والمفهوم والمقتضى معا شقا للمنطوق مثلما كان الخبر شقا للإنشاء في الدرس البلاغي. وأما الغزالي فإنه في المستصفي يعرّفه بقوله "فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلالة سياق الكلام ومقصوده كفهم تحريم الشتم والقتل والضرب من قوله تعالى "ولا تقل لهما أف"... ومعناه الاستدلال بتخصيص الشيء بالذكر على نفي الحكم عما عداه" (الغزالي أبو حامد، 1993، 84-85) ومزية تعريف الغزالي متأتية في قوله "بدلالة سياق الكلام..." وفي هذا إقحام ضمنى لمقولة السياق، سواء أكان للغزالي علم بها أم لم يكن له علم بها، في سيرورة إنتاج المفهوم التي سنتّير بعد قرون جدلا في اللسانيات الغربية مع "ديكرو" و"أوريكيوني" مثلا حيث يلح الأول على ضرورة إدماج عنصر المقام كمساعد في فك شفرة "décodage" المفهوم من الملفوظ (ديكرو، 1984، 17-27) في حين يلح الثاني وهي امرأة على مقولة السياق اللغوي وتنفي كل عنصر غير لساني "élément extralinguistique" في سيرورة إنتاج المفهوم (أوريكيوني 1986، 40-49) فالمقام حينئذ والسياق زوجان لا بد منهما لإدراك المفهوم المقصود من الملفوظ لأن اللفظ كما يقول القدامى إنما ينتج "المقتضى الحال".

والجرجاني أبو على صاحب التعريفات وقف عند المفهوم لكن الرجل لم يصغ تحديدا جامعا مانعا لهذا المصطلح أصلا بل اكتفى بتقسيمه إلى قسمين: مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة (الجرجاني أبو على، التعريفات، د.ت، 235) وزاد على الغزالي كلاما مريكا هو قوله في مفهوم المخالفة "وهو ما يفهم منه بطريقة الالتزام" (الجرجاني، نفسه، 235) وهذا مدعاة للبحث في خلفيّة المصطلح "التزام" فهل له صلة بالالتزام l'implicature كما حده "قرايس" أم هل له صلة بما قاله علماء الدلالة مثلا في الدلالة الحافة "connotation" ودلالة الالتزام التي "هي دلالة اللفظ على شيء خارج عن حقيقة معنى اللفظ. كدلالة الشمس على ضوءها" (صولة، 2003، 517). ولئن كان مفهوم الموافقة لا يثير إشكالا لأنّه من قبيل "أن يدلّ اللفظ على مساواة المسكوت عنه للمذكور

والحكم ويسمى فحوى الخطاب" (الخطري محمد، 1988، 122)، ولعلّ أصل تسميته بالموافقة هو هذه المساواة والاتّفاق بين المسكوت عنه والمنطوق<sup>2</sup>. ففي قوله تعالى "ولا تقل لهما أف" مفهوم الموافقة منها "لا تضربهما، لا تنهرهما، لا تطردهما، لا تقتلها... إلخ" فهذه الزمرة من المفاهيم على سبيل الموافقة إنّما أنتجت على سبيل التوازي بين المنطوق والمسكوت. ففي التآفّ يشرّع *légitime* لنفي الضرب والطرد والنهر... إلخ-، فإنّ مفهوم المخالفة يثير إشكالات أوّلها هو مخالفة المسكوت عنه للمنطوق لذلك عرّفه الخطري "وهو أن يدلّ اللفظ على مخالفة حكم المسكوت عنه للمذكور ويسمى دليل الخطاب" (الخطري محمّد، 1988، 122). في حين أنّ مفهوم الموافقة يسمّونه فحوى الخطاب أيضا. ولعلّ سبب تسميته بالمخالفة هو عدم تناسب المنطوق حكماً مع المفهوم فمفهوم المخالفة هو بمثابة الحكم الضمني المخالف لحكم المنطوق. وقد حصره الأصوليون في مقولات دلالية نهضت بها بعض البنى التركيبية بتأديتها وهي (الصفة، الشرط، العدد، اللقب، الغاية). فالصفة مثلا تحقّقها نحوياً البنى التركيبية من قبيل النعت والحال والمركبات البيانية والغاية يحقّقها تركيبياً بعض المفاعيل... إلخ.

ومهما يكن من أمر فإنّ مفهوم المخالفة أعسر إدراكا من مفهوم الموافقة لتعدّده فإن كان مفهوم الموافقة أحادياً على صعيد التأييد والتأكيد (لا تضربهم، لا تنهرهم، لا تقتلهم...) فإنّ مفهوم المخالفة متعدّد وفي تعدّده اختلاف سببه شيان هما المقام من جهة والإمكانات الإنجازية في اللّغة من جهة ثانية من هنا نفهم كيف غيّب مفهوم الموافقة لبساطته واختزل ضمن مفهوم المخالفة الذي عدّ عند الغزالي بمثابة المفهوم الجامع (الغزالي أبو حامد، 1993، 85). فعندما نقول المفهوم حينئذ إنّما نقصد به مفهوم المخالفة دون سواه.

### I.3- مناقشة مصطفى جمال الدين: هل المفهوم مدلول نحوي؟

يجزم مصطفى جمال الدين في مصنفه "البحث النحوي عند الأصوليين" 1980، بأنّ مفهوم الموافقة ليس له مدلولاً نحويًا في حين أنّ مفهوم المخالفة فهو مدلول وظيفي" (مصطفى جمال الدين، 1980، 277). وهذا الجزم ثمرة سؤال هو "هل المفهوم مدلول نحوي" (مصطفى جمال الدين، 1980، 277). وما يسترعي انتباهنا أولاً هو مشروعية طرح السؤال ووجهته، رغم بداهته فمن شأنه أن يفتح على الباحث في المسألة مآزق جمّة لا طائل منها معرفيًا أو لعلّه يكون قد أساء طرح السؤال أو أسأنا فهمه. كيف لا ومن المعلوم أنّ سلب صفة النحويّة grammaticalité أو "الدلالة النحويّة" عن المفهوم أمر لا يستقيم أبدًا إذ الدلالة النحويّة كما يقول القدامى، وحسبنا الجرجاني ومن ولاءه دليلًا ومثلاً، مركوزة في الملفوظ ومنغرسه فيه. ولولاها لما أدركنا المفهوم ولا أقسامه بل ولما أدركنا المعنى أصلاً وحسبنا دليلًا ثانياً علاوة على ما قاله القدامى، مقامها من الشكل "Y" في التداوليّة المندمجة اليوم أو لعلّه حصر "النحويّة" و"الوظيفية"، وهذان المصطلحان عند الباحث مترادفان رغم ما بينهما من فروق، في مفهوم المخالفة إنّما سببه الدور التعجيمي للبنية التركيبية التي يمكن اعتبارها بمثابة الأوتاد الدالّة والإشارات التي اتخذها الباحث دليلًا سطحيًا وبرهانًا أوليًا على وظيفة مفهوم المخالفة. ولعلّ اتّساع النظرة مع اللسانيين، كما سيأتي في الفقرة القادمة، بفضل جهدهم التجريدي، هو ما أكد أنّ المفهوم ذا بعد لساني أو لنقل عنصرًا لسانيًا "élément linguistique" وهذا عكس ما ذهب إليه مصطفى جمال الدين. أو لعلّه كان يقصد أنّ مفهوم المخالفة خاضع لغويًا لشارات لسانية "marqueurs linguistiques" محدّدة، هي العناصر اللغويّة التي تتحقّق بها تلك البنى والمقولات التي تعبّر عن تلك المفاهيم الخمسة، في حين أنّ مفهوم الموافقة لم تحصر له بنى خاصّة تعبّر عنه. وهذا يقتضي أنّ مفهوم المخالفة مقيد بعناصر لسانية هي بمثابة الدليل عليه والقائد إليه في حين أنّ مفهوم الموافقة لم تدرس بنائه وتراكيبه لذلك اعتبره مصطفى جمال الدين "ليس له مدلول نحوي".

ومهما يكن من أمر في هذا السياق، فإنّه لا يمكن بأيّ حال من الأحوال منطقيًا وضرورة بل ومنهجًا قبل كلّ شيء أن نزل الجانب اللساني بجميع مستوياته في البحث

في تحديد المفهوم وتدقيقه مثلما أنه لا يمكن نفي العنصر المقامي نفيًا كليًا باعتباره صاحب مناب في تحديد المعنى وعليه حينئذ فإن المفهوم سواء أكان على سبيل الموافقة أو المخالفة فإن له مدلولًا نحويًا وهو إلى ذلك مدلول وظيفي.

الحقيقة أن الأمر يزداد تعقيدًا إذا رمنا الخوض في مقارنات ومقاربات موازنية بين ما قيل وما ينقال لأن اللسانيين المحدثين قد أدلوا بدلهم في المسألة ويعتبر "ديكرو" و"أوريكيوني" من أبرز الاتجاهات المعاصرة في معالجة المفهوم اعتمادًا على مبادئ التيار والمنهج اللساني المعتمد عليه. وإن اتفق الجميع أي السابقون واللاحقون على مسألة وحيدة وهي كونه أي المفهوم من الضمني فإنهم اختلفوا في مسائل عدّة منها.

كيف نستخرج لمفهوم من الملفوظ ؟

وما هي العناصر التي نعتمد عليها في إخراجها ؟

وما هي الروايات التي نركن إليها للتأكد من صحته ؟... إلخ فكيف نظر اللسانيون المحدثون للمسألة.

#### I.4- المفهوم من خلال بعض المقاربات الحديثة :

إنّ "ديكرو" وهو تداولي لساني وقبل ذلك منطقي يلح على أن المفهوم من طبيعة غير لسانية *de nature extra-linguistique* محضة عكس المقتضى الذي يعتبره عنصرًا أو مكّنًا لسانيًا صرفًا (ديكرو، 1984، 17) وعليه فانه لإدراك المفهوم لابدّ من إدماج العناصر غير اللسانية من قبيل مقتضيات الحال أي المقام. لفهم القصدية التلطفية التي هي روح المفهوم عنده. وعليه فان البنية الإعرابية التركيبية وحدها غير كافية لأن تكشف لنا عن مفهوم<sup>3</sup> القول بل أنها متمحّضة للكشف عن مقتضاه (ديكرو، نفسه، 19) فالمفهوم هو ما يمكننا من قول شيء دون أن يقوله أو يكون قد قاله :

comme dit une expression familière le sous-entendu permet d'avancer quelque chose « sans le dire tout en le disant » (Ducrot (0) : 1984, 20).

وعليه فهو من قبيل ما يصنعه المتقبل لا صلة للباث به وإن اكتفى الباث بالتلفظ.

وهذا المبحث إذا درس ضمن الملافيط الإشهارية فإنه يساعد الباث من جهة كونه يجعله على دراية بآليات إنجاز خطابه ليذكر المتقبل مفهومه دون كدّ روية أو وقوع في اللحن

الدلالي *agrammaticalité du sens* ويساعد المتقبل من جهة كونه المستهلك اللغوي أولاً والمستهلك للمفهوم ثانياً، بمعنييه، وعليه يرى ديكرود أن المفهوم حينئذ من مشمولات المتقبل فهو المعنى به يفك شفرته وطلاسمه\* ولا يكون ذلك الا عبر سيرورة خطابية  
Il faut que soit par enchaînement discursive ... وضرب من الاستدلال une démarche discursive et par une espèce de raisonnement  
« Ducrot (o), op.cit, 21)

وهذه السيرورة الخطابية يساعد على اكتشافها المقام وحيثيات القول والعناصر الباقية من المشهد التلفظي كما صاغه "بنفنست" 1966 في العملية التواصلية وعليه فان الملفوظ كما أقر "ديكرود" اذا كان معزولاً من حيثيات المقام. فإنه يفقد اللّغة وظيفتها السجالية<sup>4</sup> *Fonction polémique* التي قوام ارتكازها على المفهوم باعتباره قادحاً فاضحاً لها عكس المقتضى الذي يمكن إدراكه في الملفوظ أعزل عن كل تدخل للمقام باعتباره حدثاً لغوياً وباعتباره مركزاً في البنية اللسانية والوحدة المعجمية للكلم ينضاف إلى هذا أن المفهوم كما كان قد حدده "ديكرود" إنما يكون مصدره المتكلم "le moi". عكس المقتضى الذي كما قلنا أنفاً يكون المسؤول عليه هو المتقبل وهذا رائز لساني قوامه لعبة الضمائر بين المعنيين وعليه فانه لإدراك المفهوم. وجب طرح السؤال ارتدادياً على الباث والسؤال هو.

ما "الذي حدا بالمتكلم أن يقول ما قاله"؟ أو ما الذي يجعل من خطابه مشروعاً؟ أي صحيحاً".

En effet il est, le sous-entendu, toujours engendré comme réponse à des questions de type pourquoi le locuteur dit ce qui il a dit ? Qu'est ce qu'a rendu possible sa parole (Ducrot, 1984, 34)

والإجابة لعمرى على هذا السؤال إذا تعلق الأمر بالملفوظ الإشعاري تبدو يسيرة جداً، عسيرة جداً، يسيرة جداً من جهة كون الباث يريد "تمرير" بضاعته كما يقول "العامة" وتوسيقها وهذه إجابة سطحية جداً بل *stereotypique* وعسيرة جداً من جهة كونها تقتضي نمطاً من الاستدلال *inférence* العلمي الدقيق الذي يتنافى مع كل انطباعية وبديهية جوفاء وهذا ما سيكشف عليه بقية العمل عند التطبيق على بعض النماذج.

لئن كان الأصوليون من اللغويين العرب قد عالجوا المفهوم في ضوء المقتضى ضمن صلتها بالأحكام الشرعية باعتبارها المقصد الأسنى من كل درس عندهم ولأنها غاية الغايات<sup>5</sup> ولئن عالج "ديكرو" باعتباره لسانيا، المفهوم، ضمن نفس التوجه أي في علاقته بالمقتضى وجعل في دراسته روائز Testes ومستويات قامت على الحدس والافتراض العلميين لعل أهمها التفريق بين مستويين دلاليين هما الدلالة والجملة "signification/phrase" في جهة ومستوى المعنى والملفوظ "sens/énoncé"<sup>6</sup> من جهة ثانية. فإن "أوريكيوني" وهي لسانية فرنسية لها طرح علمي محترم اختلفت فيه مع "ديكرو"<sup>7</sup> في بعض النقاط المركزية منها أنها تعتبر المفهوم حدثا لغويا acte de langage في حين يعتبره ديكرو حدثا قوليا acte de parole. وهذا في تصورهما أن الملفوظ وحده خارج وضعيات التخاطب قادر على إخراج المفهوم في حين أنه مع "ديكرو" هو حدث قولي أي لا بد من الاستعانة بالعناصر غير اللسانية Les éléments extra-linguistiques أي المقام وغيره للتفطن، أو لنقل التكهّن، بالمفهوم.

وتعرف أوريكيوني المفهوم بكونه جامعا لكل المعلومات التي يمكن أن يحملها الملفوظ المعطى donnée (أوريكيوني، 1986، 39) وهو أقسام متعددة منها "التعريض" و"التلميح" أو "التلويح" والإغراء... (أوريكيوني، نفسه، 43-45) وعليه فإنه عندها، تكشف عليه البنية اللسانية للملفوظ بل إن هذه البنية التركيبية هي المعول عليها في فك غموضه وإن كنا لا نعدم من مساهمة الكفاية الموسوعية Compétence encyclopédique للمتقبل في فك شفرة الملفوظ للحصول على المفهوم ومن هنا نفهم كيف اعتبرته عكس "ديكرو" حدثا لغويا acte de langage لا حدثا قوليا acte de parole<sup>8</sup>. ويمكن للجدول التالي تلخيص هذا الطرح.

المنطوق <i>posé</i>	المقتضى <i>présupposé</i>	المفهوم <i>sous-entendu</i>	أقسام المعنى
			معايير <sup>9</sup> الفصل
الأنا	نحن <i>nous</i>	الأنت <i>tu</i>	- نظام الضمائر
متزامن وحدث	سابق لحدث التخاطب	لاحق لحدث التخاطب	- نظام الأزمنة
التخاطب	لساني	لساني + مقامي	- طبيعته
لساني	النفسي + الاستفهام	ما الذي جعله ممكنا /	- الرائز اللغوي
_____	القبلية	مقبولا	- المدى
الراهن	التعدّد القابل للحصر	البعدية	- الكمّ
الوحدة	(-)	التعدّد والغموض	- حضور المكوّن البلاغي
(- +)	كشف البنية اللسانية	(+)	- الوصول إليه واكتشافه
_____	عنه	عسر كشف البنية	- نوعه
حدث لغوي	حدث لغوي	اللسانية عنه	- محلّه
الجملة	الجملة	حدث قولي	
		المفوظ	

## II - القسم الإجرائي

### 1.II - في الإشهار أو الخطاب الإشهاري

دُرس الإشهار ضمن مقاربات متعددة منها ما يتصل بعلم الاجتماع ومنها ما يتصل بعلم النفس ومنها ما يتصل بعلم الاقتصاد ومنها ما يتصل بتصميم *design* ومنها ما يتصل بالفن وكثيرة هي المقاربات في عملية التواصل *communication*. بل انه في شأنه ألفت أطروحات وأنجزت وحدات بحث خاصة في الجامعة الفرنسية والجامعة الكندية<sup>10</sup>. حيث تدرس الملافيظ الإشهارية دراسة يقع الاعتماد فيها على مناهج وآليات في الدرس علمية لسانية. علاوة على أن الملافيظ الإشهارية مثلت بمثابة المخبر للسانيين لاجراء بحوثهم وتطبيق نظرياتهم ويكفي أن نضرب مثلا على سبيل التقديم أورده "آدام" *J.M Idam* في كتابه "الحجاج الإشهاري" (1997 طبعه ناتان) كان بمثابة النواة الصلبة لجل كتابه. وهو في الإشهار "صابون طبيعي". فالمقاربة

اللسانية حينئذ واجبة وغير كافية لإدراك نجاعة الإشهار وفائدته لدخولها في مكونات العملية التواصلية إذا لم نقل إنها المفكك الأول للشفرة التواصلية بين الباث والمتقبل\*.

جاء في مصنف ما هو الإشهار؟ "qui est ce que la publicité" لروبارت ليديك" سنة 1988. أن الإشهار هو إعلام الجمهور وإقناعه بشراء منتج ما وهو كذلك جملة من الوسائل التقنية التجارية والفنية التي توفر للمنتج أحسن الظروف حتى يشتريه أكبر عدد ممكن من الناس" (روبارت ليديك، 1988، 15) والمفيد في كلام الباحث هو قوله "إعلام الجمهور وإقناعه" وهاتان كلمتان خطيرتان لهما صلة بالمفهوم من جهة وبالحجاج من جهة ثانية فالإعلام بما هو information كحركة أولى غايتها التوصيل المحض الخالي من كل ذاتية فيه، لا تتجاوز نية الباث فيها الإعلام المحايد L'information objective وهذا في الدرس الفلسفي المتعلق باللغة وهُم "إذ الذات لا يمكن أن تكون بمعزل عن الموضوع من خلال مبدأ القصدية intentionnalité وهذا ما أيده بعض الدارسين من اللسانيين عندما أقر بأسبقية الوظيفة الحجاجية على الوظيفة الإعلامية فالمتكلم ما تكلم إلا ليحاجج ويحاجّ والإبلاغ يأتي في درجة ثانية. وأمّا الكلمة الثانية فهي قوله إقناعه والإقناع بما هو "convainction" أو "persuasion". إنما هو الوجه الغائم للحجاج ومرادفه الآخر عبر مقولة المواضع المنطقية وإن حاول عديد الدارسين وضع الفروق بينهما أي بين الإقناع والحجاج. والذي نرى أن المؤلف قد قصد بمصطلح الإقناع مصطلح الحجاج<sup>11</sup>. وذلك أن الإقناع في مفهومه الأول هو ما به يحاول الإنسان إقناع نفسه في حين أن الحجاج هو ما به يحاول إقناع الآخر. وذلك بوسائط متنافرة منها ما يعود للغة وما توفره من بني وأساليب ومفردات وتركيب وروابط مؤثرة حجاجيا ومنها ما يعود لفن الألوان وامزجتها وأضوائها ومنها ما يعود للصورة وخطوطها وقسماتها ومنها ما يعود للحركة والديكور إذ كان الإشهار تلفزيا إضافة إلى الإيقاع والصوت.. الخ وعليه فإن الحجاج الإشهاري يمر بمراحل الإدراك الأربعة تتحقق الوظيفة التواصلية للرسالة وهذه القوانين أو المراحل هي "الإدراك" perception بما هو صدمة التقبل الأولى ثم "الألوية" بما هي تنظيم عرفاني للمعطيات ثم "الحدائث" بما هي ثمرة للأولية priorité. "فثبات الملابسات" بما هي الغاية القصوى.

## II.2- مفهوم الملفوظ الإشهاري قادح لحجاجيته

كنا أشرنا باختصار في ما سبق من المقال إلى الفرق بين المفهوم "le sous-entendu" والمقتضى "présupposé" وقلنا إن المفهوم أكثر صمودا لتأدية الوظيفة الحجاجية من اللغة. وانتهينا مع ديكرو أن المفهوم كي ندرکه يكفي أن نطرح السؤال التالي "لماذا قال المتكلم ما قال؟ أو ما الذي يجعل قوله صحيحا" والنصّ الإشهاري في هذا السياق يمكن اعتباره مخبرا جيدا لا ثراء هذه النظرية. فنسأل بالتالي لماذا يصمم الإشهاري معلقته بصيغة خاصة أو ما هي الروايز التي عليها يعتمد في إنجاز ملفوظه وقدّ خطابه . إن قهرية المظهر الحجاجي وتماهيه مع اللغة وتسريه من المتكلم هو المقصد الأول وهو محط الرحال وعليه فان ملفوظا مثل:

"الزيت زيتكم والصحة صحّتم"<sup>12</sup>.

يثير "أطنانا" من المشاكل. فلك أن تسأل هل بالفصحى أم بالعامية قد أنجز؟ ولك أن تسأل عن "دور" الواو وما أدراك ما هي في هذا الملفوظ الخاص؟ ولك أن تسأل قبل كل شيء من قائل هذا الكلام؟.

في القراءة الأولى لهذا الملفوظ نلاحظ أن القائل أو الفاعل أو لنقل المتكلم إنما هو الفتاة العارضة وهي ماسكة إما بقارورة الزيت أو حبة الذرة وهي كائن وهمي لا فائدة منه إلا بما يمكن أن يقدمه شكله الحسي ونقصد بذلك كونه محفزا catalyseur للعملية الإشهارية. وهنا تعود بنا هذه القضية إلى ما طرحه فلاسفة اللغة من علاقة المتكلم بملفوظه وعلاقة الملفوظ والمتكلم بالواقع وهويتها ونقدم هذا الطرح في ضوء ما للمفهوم من صلة بالحجاج باعتباره قائدا إليه ودليلا عليه. وباعتبار أن الحجاج هو آلية من آليات تغيير المواقف في العالم<sup>13</sup>. والأهواء والاختيارات ومعلوم أن الموقف بل كل موقف له ثلاث دعائم أو لنقل مستويات هي:

الدعامة السلوكية conative

الدعامة الترغيبية affective


الدعامة المعرفية cognitive

فالدعامة الأولى هي المستوى المعرفي وهي بمثابة المستوى القاعدي في عملية تقبل الموقف وإدراكه لغة كان أو صورة أو ذوقا حسب الجهة المعنية في حين أن المستوى الثاني أي الترغيبى فهو المستوى الأوسط وهو بمثابة ثمرة المستوى الأول وردة الفعل عنه وبذلك يكون المستوى السلوكي بمثابة البعد الإجرائي للموقف كله وهو الجانب الصريح المفصح عنه حركة والمترجم له سلوكا فلئن كان المستويان الأولان هما من قبيل الضمني "L'implicite" فإن المستوى الثالث فهو من قبيل الصريح "explicite" لا التلميح وفي المثال أعلاه "الزيت زيتكم والصحة صحتكم" ندرك هذا المستوى بإقدام المتقبل على شراء هذا الزيت "أو" القيام بسلوك له صلة به وهذا ما أراد "بول ريكور" و"جاك فرنسيس"<sup>14</sup> في 1986 أن يبرزاه عند إقرار الأول أي بول ريكور أن اللغة قائدة للفعل وإلا فسدت استعمالا guide vers l'action.

إن الملفوظ "الزيت زيتكم والصحة صحتكم" نحويا لا يمكن أن يكون جملة واحدة لاعتبار تمام المعنى في قسمه الأول أي ما قبل "الواو" ولتوفر عنصر الإسناد والاستقلال الصناعي وعليه لو اعتمدنا عملية تشظيته La décomposition فإننا نتحصل على الشكل التالي:

"الزيت زيتكم" "والصحة صحتكم"

ويبدو للرأي الغر أن هذا الشكل قد لا يكون غير ذي معنى والحقيقة أن الأمر غير ذلك ودليلنا هو آلية استخراج المفاهيم والمقتضيات منه. فقولنا "الزيت زيتكم يمكن أن يتناسل عنها الشكل التالي:




- ب- الصحة صحتكم ← ب. أنتم أولى بالاعتناء بصحتكم  
 زيت الذرة يساعدكم على الاعتناء بصحتكم  
 صحتكم أولى بزيبتكم من الزيوت الأخرى  
 لا تلقوا بصحتكم للتهلكة بتناولكم زيتا غير زيتكم...الخ

هذه الملافيز يمكن اعتبارها زمرة من مفاهيم المنحدرة من الملفوظ الرئيسي وهي مجموعة غير منتهية لفظا ومحددة من جهة البنية. أما تعددها فمأتاه الاستعمال وتعدد المستعملين والمنحى التداولي l'aspect pragmatique فكل متلفظ له قائل خاص ومقام أخص وأما محدوديتها فمرتبطة بما توفره اللغة من بنى منطقية محددة يزكيها الاستلزام وما يحركه من مواضع topoï<sup>15</sup> ففي القول الأول أ "الزيت زيتكم" ما يشرع لاشترائه واستهلاكه هو موضع عام جدا يمكن أن نختله في المثل الشعبي التونسي "الماء إلى ماشي للسدرة الزيتونة أولى به" أو "اللحم إذ فسد يرجع لاهل" فصاغ هذا الخطاب الإشهاري. إنما صاغه من خلفية مفهومية دقيقة جدا قوامها الاستلزام عبر العبور بـ"إذن" \*donc. فيما أن هذا الزيت زيتكم<sup>16</sup> فإن "هو من حقكم" وهو ما أنتم أعرف به من غيركم "أنتم أولى به من غيركم" "إذن تناولوه"...الخ.

إن الاسترسال الخطابي l'enchaînement discursif في الملفوظ الإشهاري هو المحقق لنجاعة التوصيلية efficacit  communicative التي لا تتم أبدا إلا إذا أدرك المتكلم الباث المسلك الذي يجب أن يوقع فيه المتقبل حتى يضطره إلى اتخاذ مسلك واحد في عملية تأويل الملفوظ. هذا من جهة. ولا تتم هذه النجاعة التواصلية من جهة ثانية إلا إذا أدرك المتقبل، وهو متعدد الأبعاد كما يقول "ديريدا" "Polydimentionnelles". وتعد أبعاده له مناب في تحديد المفهوم وقد أشارت "أوريكيوني" 1989 إلى مجموعة الكفايات التي يحتوي عليها المتقبل لفك شفرة الملفوظ وأهم هذه الكفايات هي الكفاية الموسوعية la compétence encyclop dique وهي التي تعدل من أبعاده المتعددة ويظهر ذلك في إنشاء المفهوم من الخطاب عامة ومن الملفوظ الإشهاري خاصة.

فالاسترسال الخطابي كما أسلفنا الذكر هو الذي يعين المتلقي على إدراكه غائية finalit  الملفوظ ودليلنا، الثاني في مستوى هذا الملفوظ هو المقطع الثاني منه، ولذلك

يمكن لنا أن نتساءل: أية علاقة تجمع "الزيت زيتكم" بـ"الصحة صحتكم؟" ولنا في الردّ عن هذا السؤال وجوه عديدة في الإجابة أولها بنيوي دلالي يتعلق بـ"الواو" والثاني "معجمي مرجعي" ويتعلق بالوحدات المكونة للمفوض وما تحيل عليه في المرجع (الكون والموجودات). أمّا ما تعلق بالمرجع والدلالة المعجمية فمعلوم وغير أهل للتفسير explication والتأويل interprétation وأمّا المتعلّق بـ"الواو" فذلك هو المثير للمشكل حقا. و"الواو" في العربية لها وجوه في الاستعمالات عديدة حصرها الدارسون من منطلقات مختلفة<sup>17</sup> وحسب مقاربات مختلفة (بنيوية، دلالية، منطقيّة..). وهي هنا تلعب دورا حجاجيا يمكن أن ننعته بـ"الرابطة" connexité الحجاجية وهي ذات رابطة حجاجية بما يمكن أن تقدمه من مساعدة للمتقبل حتى يتكهن بالمفهوم. وعليه فإنّ "الواو" هنا تقوى في الاستلزام وتعمقه عبر قدح الموضع déclenchement du topos ويمكن للشكل التالي توضيح الأمر بصيغة أخرى.



ن: (حافظوا على عشرتكم لزيتكم للحفاظ على صحتكم كما هي ولا تخونوا عشرتكم حتى "لا تخونكم صحتكم")

إن ما أردنا إيصاله، ولو بصيغة أخرى، أن "الواو" تيسر ما اصطاح عليه "تولمين" في مناويله 1993. بقانون العبور "loi de passage" الذي يسوّغ للحجة أن تفعل فعلها في المتقبل. هذا التأويل إن قبله علماء التداولية وأيده الحجاجيون منهم خاصّة فإنه قد ينكره أهل التركيب والإعراب الذين لا يعترفون "للاو" إلا بوظيفة واحدة هي "مطلق الجمع أو الترتيب في سياقات أخرى" لكن مطلق الجمع هنا ليس بريئا. فمن وظائف الجمع هنا

هو الجمع بين المفهوم الأول لـ "الزيت زيتكم" والمفهوم الثاني "الصحة صحتكم" ولا نرى أن وظيفتها التداولية تتجاوز هذا الضرب من الربط "connexion" الذي يتعالى متزّها على الربط اللغوي الأجوف *connexion linguistique vide* والخالي من كل دلالة تداولية تجيب عن السؤال التالي :

- لماذا "الواو" وليس سواها ؟

- ما توفّره "الواو" في هذا المقام الذي لا يوفره سواها ؟

- هل توفّر اللغة عناصر لغوية غير "الواو" لتتهض بدور "الواو" ؟

الحقيقة إن هذه الأسئلة الثلاثة قد تخرج البحث، إذا تعمقنا فيها، عن مقصده الأول

وهو المفهوم في الملفوظ الحجاجي *Le sous-entendu dans l'énoncé publicitaire* لكن ما توفّره "الواو" من رابضية قد ترتقي للعاملية "opérationnalité" وشرع لهذا القول منوال "ايدا" "AIDA"<sup>18</sup> حيث تساهم "الواو" عبر مراحل المنوال الأربع في إبراز المفهوم في كل مرحلته. فهي في مرحلة أولى تلفت الانتباه إلى المفهوم عبر المنطوق الأول ارتداديا أي إن "الواو" ترجع بالمفهوم الثاني للملفوظ 2 "الصحة صحتكم" إلى صلته بالمفهوم الأول "الزيت الزيت" عبر تحقيقها لوظيفة ما اصطلاحنا عليه "بالعبور" "Passage" من المفهوم الفرعي الأول وهو مفهوم "الزيت زيتكم" إلى المفهوم الفرعي الثاني وهو "الصحة صحتكم" إلى المفهوم الجامع للملفوظ الكلي. أما المرحلة الثانية وهي بيان المنفعة أو "الإلحاح على الفائدة" *susciter l'intérêt*. فإنّ "الواو" تؤكدها عبر العطف والعطف من معانيه الدلالية التأكيد والاسترسال *continuum* في هذا التأكيد أو لنقل "البروز" *saillance* كما يريد العرفانيون *cognitivistes* من اللغويين تسميته (بن غريبة عبد الجبار، 2003، 188-189). وذلك خلق مستوى من المساواة بين طرفي الملفوظ الذي تجمعه "الواو". فما سبق "الواو" وما لحقها متكافئان وهذا مأتى اعتبارنا إياه من قبيل التأكيد أو لنقل هو "التكافؤ" "l'équivalence" (بن غريبة عبد الجبار، 2003، 190-191). وليس هذا التكافؤ القائد إلى التأكيد هو من قبيل الظاهر الجلي لفظا إنما هو من صنف المفهوم الضمني لعلّ نسبة "الزيت" والصحة إلى المتقبل

"كم" الذي ناب عنه الضمير المتصل خير دليل على هذا التصور الذي يؤكد نسبة الفائدة إلى المتقبل وحثّه على شراء هذه البضاعة.

أما المرحلة الثالثة وهي "إنتاج الحاجة" أو لنقل "قدح الرغبة" *provoquer le désir*. فإنّ هذا الرابط الحجاجي يحققها من زاويتين من زاوية الدلالة المعجمية للوحدات "الزيت" و"الصحة" من جهة والوحدات "زيتكم" و"صحتكم" من جهة ثانية ومن زاوية المواضيع *topoi* التي كنا قد أشرنا إليها في بداية المقال. فالواو "تخلق في المتقبل رغبة في الشراء من خلال جمعها بين سلامة الصحة في سلامة الزيت عبر الموضوع.

(++) كلما كان الزيت صافيا كانت الصحة أصفى<sup>19</sup>

(--) إذا لم يكن الزيت صافيا فإنّ صحتك لن تكون صافية.

فَقَرْنُ *connexion* الزيت بالصحة هو ما يخلق في المتقبل رغبة جامحة في خلق صلة بين صحته والزيت الذي سيستهلكه. عبر الموضوع المذكور أعلاه. وهنا يمكن أن نشاكس القارئ بسؤال لا يستطيع فرد بمفرده الإجابة عنه وهو.

ما مصدر الرغبة أو الحاجة التي يخلقها الملفوظ الإشهاري؟ ونزيد توضيحا فنقول أعلقية هي أم قلبية؟ ونزيد تعقيد فنقول ما هي الحجج على ذلك. لعل الحجاج درسا متعدد الأصول الابستمولوجية وحده هو القادر على فكّ اللغز؟

وأما المرحلة الرابعة *déclencher l'Achat* فهي نتاج الملفوظ كلّه وثمرته المفهومية وهي بمثابة التصديق للطرح الفلسفي القائل بكون اللغة قائدة للفعل حتما. فالملفوظ الإشهاري حينئذ يحقّق هذا الطرح تحقيقا مباشرا في الكون خارج أيّ تنظير آخر (الأعمال اللغوية مثلا)

## خاتمة الطواف وما يجب أن يقال

تبرئة للبحث وصاحبه نود إيراد الملاحظات البرقية التالية:

إن الملفوظ له ثلاثة أوجه هي المنطوق *posé* والمقتضى *présupposé* والمفهوم *le sous entendu*. ويمثل المفهوم الشق الثاني للضمني وهو أعقد دراسة من المقتضى.

1. إن المقاربة الأصولية للمفهوم أنضج وأقرب للعلمية منها من المقاربة اللسانية الغربية الحديثة. ولعلّ التقسيم والتفريع الذي أوجده الأصوليون خير دليلا على ذلك. علاوة على التقاء الطائفتين في عديد النتائج.

2. إن الملفوظ الإشهاري يمثل مخرجا جيدا جدا لإجراء الاختبارات اللسانية عليه وفي باب المفهوم خاصة لخصائص هذا الملفوظ لعلّ الجانب التداولي أهمها وأطرفها.

3. إن الملفوظ الإشهاري ملفوظ مشكلى وهو أهل للدراسة اللسانية التداولية ولا نجانب الصواب إذا قلنا إن المصمم *designer* في حاجة إلى تداولي *pragmaticien* يعينه على صياغة ملفوظه باعتباره ينتمي إلى الملفوظ اليومي كما يسميه "تقنشتاين" وإلى اللغة المهذبة "*langage soigné*" في نفس الوقت.

4. إن الملفوظ الإشهاري تصاحبه *des paratextes* نصوص مصاحبة هي ما يُساعد اللساني على إدراك قصد الباحث تصلح لعلماء النفس وعلماء الاجتماع وعلماء الأنثروبولوجيا في سياقات معرفية أخرى ولكن في الحقيقة أن اللساني لا يعترف بها منذ 1916 منذ أن أشيع أن اللسانيات هي *the scientific study of language*.

## قائمة المصادر والمراجع (مرتبّة حسب ورودها في البحث)

- المبخوت (شكري): 1999 : نظريّة السلام الحجاجية : ضمن عمل جماعي أنجزه فريق البحث في الحجاج تحت إشراف حمادي صمود.
- الهمامي (ريم): 2004 : المقتضى من خلال دراسات ديكرود: بحث مرقون بكلية الآداب منوبة، أشرف عليه شكري المبخوت.
- صولة (عبد الله) : 1999 : تقديم كتاب "مصنّف في الحجاج والبلاغة الجديدة" لبرلمان وتيتكاه، ضمن عمل جماعي أنجزه فريق البحث في الحجاج، تحت إشراف حمادي صمود.
- 2001 : الحجاج في القرآن من خلال أهمّ خصائصه الأسلوبية، منشورات كلية الآداب منوبة، تونس.
- ميلاد (خالد): 2001: الإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة، منشورات كلية الآداب، تونس.
- التهانوي (محمد علي): 1993 : كشف اصطلاحات الفنون، اسطنبول.
- الغزالي أبو حامد: 1993 : المستصفي من علم الأصول، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- الجرجاني (أبو علي) : التعريفات، د.ت.
- Ducrot (O) : 1984 : Le dire et le dit, (éd.) minuit.
- Orechioni (C.K) : 1986 : L'implicite, (éd.) Armand Colin, Paris.
- صولة (عبد الله) : 2003 : دلالة الالتزام من المنطق العربي في القديم إلى اللسانيات المعاصرة، محاولة في تجديد المفهوم، ضمن مصنّف جماعي أعماله مهداة للأستاذ عبد القادر المهيري، منشورات كلية الآداب، تونس.
- Ducrot (O) et Anscombe (J.C) : 1997 : L'argumentation dans la langue, (éd.), Mardaga.

- **Anscombe (J.C)** : 1987 : Dynamique du sens et scalarité, colloque Cerisy, 1987, (éd.) Mardaga.  
1945 : Théorie de topoi, (éd.) Kimé.
- **Benveniste (E)** : 1966 : Problèmes de linguistique générale, (éd.) Gallimard, Paris.
- **Reboul (A) et Moeschler (J)** : 1994 :  
Dictionnaire encyclopédique de pragmatique, éd. Seuil, Paris.
- **Adam (J.M)** : 1997 : L'argumentation publicitaire, (éd.) Nathan.
- **Ledick (R)** : 1988 : Qu'est que la publicité ?
- **Plantin (Ch)** : 1990 : Essais sur l'argumentation, (éd.) Kimé.  
1996 : L'argumentation (éd.) Seuil.
- **Vignaux (G)** : 1988 : Le discours acteurs du monde, (éd.) Ophrys.
- **Francis (J)** : 1986 : Théorie des actes de langage, éthique et droit, P.U.F.
- **الريفي هشام** : 1999 : الحجاج عند أرسطو، ضمن مصنف جماعي أنجزه فريق البحث في الحجاج، منشورات كلية الآداب منوبة، تونس.
- **Lundquist (L)** : 1987: Cohérence, marqueurs argumentatives, in sementikos, vol 9, n° 22, Paris.
- **Carel (M)** : 2001 : Argumentation interne et argumentation externe in (langages), juin 2001, N° 142, (éd.) Larousse, Paris.
- **بن غربية عبد الجبار** : 2003 : الواو بين العطف والتعليق، ضمن مصنف جماعي، أعماله مهداة للأستاذ عبد القادر المهيري، منشورات كلية الآداب منوبة.
- **Victoroff (D)** : 1978 : La publicité et l'image.

- 1- المبخوت 1999 وبعض مريديّة ريم الهمامي 2004 يترجمون المفهوم بالتلميح عبد الله صولة يترجمه بالمفهوم ونرى أن ترجمة صولة أدق لوقوعها وموافقها للمنظومة الاصطلاحية في التراث العربي مع الأصوليين خاصة كما سنرى في أعطاف العمل كذلك خالد ميلاد يترجمه "بالمفهوم" عند مقارنته للأعمال اللغوية والمعاني الثواني عند الأصوليين.
- 2- يذكّرنا هذا التعريف لمفهوم الموافقة بالمثل الشعبي "السكوت علامة الرضى" فإذا عرضت أمراً على المتكلم وسكت فذلك دليل لأنّه يشتغل بمفهوم الموافقة أكثر من اشتغاله بمفهوم المخالفة وهذا أمر قد يحتاج إلى البرهنة أكثر لسنا بصدها الآن.
- 3- في الحقيقة أن مسألة المفهوم لا يمكن بحال من الأحوال فصلها عن مسألة المقتضى le présumé من قبيل "إن بأضدادها تنمايز الأشياء" ثم لتلاحم هذين المبحثين وعلاقة الجوار التي تجمعهما منذ الدرس المنطقي إلى حدود الدرس اللساني لذلك حاول "ديكرو" في مصنفه المذكور أعلاه القول والمقول "dire et le dit" أن يقدم في معالجته لمسألة المقتضى والمفهوم تصورا نظريا يضع فيه المتقبل في فانه التوجه الذي يشتغل عليه وقد بنقد تيار الوضعيين الجدد "néopositivisme" مقرا أصول مقارنته التداولية ذات الشكل "Y" التي تولى الوضعيات التلظية قيمة كبرى في تأويل الملفوظ وإدراك نجاعته الخطابية.
- \*- بلفظه يعتبر "ديكرو" المفهوم طلسمًا ولغزًا énigme.
- 4- راجع ديكرو في كتاب: le dire et le dit، 1984، ص30.
- 5- انظر أطروحة خالد ميدلا "الإنتشاء في العربية 2001". وإن كان الأستاذ ميلاد قد عالج المسألة من جذورها ضمن المعاني الأولى والمعاني الثواني منذ بواكير الدرس التداولي مع "أوستين" و"سيرل". ولكنه عقد بابا مهما جدا للبحث عن مسالك المعنى عند الأصوليين الذين بدورهم لهم طرح طريف في الضمني من المعنى لانتصاليه بمقاصد النص الذي هو مناط اشتغالهم.
- 6- انظر ديكرو، المرجع نفسه، ص35.
- 7- لمزيد التعمق في المسألة راجع "ديكرو". في المرجع نفسه 45 حيث يعتبر المفهوم لغزا على المتقبل أن يفكه ويستعمل كلمة déchiffré و resoudre لما في الكلمتين من طاقة اصطلاحية كثيفة تقوم دليلا على عسر إدراك المفهوم.
- 8- لمزيد التعمق يمكن العودة إلى "أوريكيوني" 1986 و"ديكرو" 1984.
- 9 - اعتمدنا في صياغة هذا الجدول التأليفي على ديكرو (1984، 17-44) وديكرو 1972، خاصة في المقدّمة المطوّلة حول تاريخيّة مصطلح المقتضى.

10- نقول هذا الكلام اعتمادا على ما وجدناه من عناوين مؤلفات وعناوين مواقع لفرق البحث في اللسانيات الإشهارية *linguistique publicitaire* في الجامعة الفرنسية مثلا.

\*- المتقبل في النصّ الإشهاري مسألة مركزيّة ومعقّدة في آن وهو محطّ الرّحال والمعني الأوّل بالنصّ المصاحب *paratexte/slogan* وهو متنوّع على جميع المستويات غير متجانس: السنّ، الجنس، الكفايات المعرفيّة والموسوعيّة... إلخ وفي كلمة هو الجمهور المستهدف (برلمان في مصنفه المذكور أنفا في البحث وقف عند أصناف الجمهور) وهذا يصدّق كون الملفوظ الإشهاري حجاجي بصفة مباشرة (صولة نفسه يجعل كونيّة الجمهور بمثابة الرّائز للحكم على حاجيّة الملفوظ عكس الملافيظ "النخبويّة" الأخرى مثلا الخطاب الأدبي الخطاب الديني الخطاب السياسي فهذه الملافيظ موجّهة إلى جمهور مضيق *Restreint*) في حين أنّ الإشهار موجّه إلى الجميع باعتباره من الخطاب اليومي يطّلع عليه ويباشره كلّ ذي كفاية تواصلية ويحدث لديه ردّة فعل وإن كان في بعض الإحيان لا يعنيه من قبيل مشاهدتي أنا "عزالدين الناجح" لإشهار لحفّافات النّساء أو مشاهدة راعي من رعاة الإبل في تطاوين لإشهار الحواسيب المنقولة "IBM" وعلى كلّ حال فإنّ الجمهور أو لنقل بلفظ الإنشائيين الشعريين "المتقبل" يمثل لبنة هامّة في الملفوظ الإشهاري بل إنّه ما به يتميّز هذا الضرب من الملافيظ إذا لم نقل إنّه يوفّر للدّارس منهاجا خاصا ويفرض عليه معالجة أخصّ لهذه المدوّنة مهما كان منطلقه من الدّرس (اللّسانيات، علم الاجتماع، علم النفس، علم التصميم... إلخ).

11- راجع في هذه المسألة ما كتبه "كريسيان بلونتان" *Christian plantin* في كتاب مقالات في الحجاج 1990 وكتابه الحجاج 1996 و"بيرلمان" و"تيتيكاه في كتابهما المعروف في طبعته الثالثة 1976 من العرب في ما نعلم ثمة مصنفان الأوّل جماعي والآخر أطروحة الأستاذ عبد الله صولة أما الجماعي فهو ما وصلت اليه حلقة البحث في الحجاج في كلية الآداب منوبة 1999.

- راجع مقدمة أطروحة عبد الله صولة 2001. حيث تعرض بصفة برقيّة للفرق بين الحجاج والإقناع على سبيل التقديم المصطلحي في بحثه.

12- هذا الملفوظ هو بمثابة النصّ المرافق للصورة *solgan* لمعلقة اشهارية لزيت الذرة والمعلقات مبنوثة خاصة في محطات المترو الخفيف بتونس العاصمة. بالنسبة للصورة متعددة أما النصّ المرافق فواحد في الصورة توجد غانية بيدها قارورة الزيت وهي تسكبه في المقلاة وفي صورة أخرى نفس المرأة بيدها حبة الذرة والزيت منبجس منها في صحن السلطة البلوري هذه النظرة العامة حينئذ على المشهد. والنصّ المرافق هو بمثابة مقول القول للمرأة المستعملة في تمرير المعنى الإشهاري.

13- "جورج فينيو" في مصنفه 1988 *le discours, acteur du monde*, يتبنّى هذا الرأى ويعالج الحجاج ويعرفه في ضوء مقولة الموقف في الكون.

14- هذا الرجل اشرف على ندوة عالمية علمية وجمع أعمالها في مصنف عنوانه "نظريات الأعمال اللغوية. الأخلاق والقانون" وهو عمل متعدد المقاربات والأبعاد منه ما له صلة بالقانون والفلسفة والأخلاق والاقتصاد.

15- المواضيع: topi مفردتها موضع topos هي في الأصل بمثابة "مخازن للحجج" على حد عبارة "سيسرون" ألف فيها أرسطو كتابه "الطوبيقا" topic. والموضع هو ما يسوغ صلاحية الحجة أو فسادها. وهي أنواع وضروب (لمزيد التعمق انظر الريفي 1999)، أعاد "ديكرو" و"انسكومبر" توظيفها. ومهما يكن فعلى تعدد أنواعها (أنظر لاندكسيت 1999) فإنها أي المواضيع تمثل آلية من آليات العبور إلى النتيجة عبر الصرف morphème بما أن puisque أو "أذن" المعيارية.

\*- أجمع جلّ الحجاجيين أنّ الخطاب ينزع منزعين إما أن يكون معيارياً Normatif يضمه الصرف "إذن، donc" أو انتهاكياً يحقّقه الصرف "رغم أنّ" portiant وهذا مبحث آخر تويّد به المقاربة ولكن يطول الحديث فيه لذلك نحيل على عدد مهم في مجلة language ع142د لسنة 2001.

16- غاب علينا أن نشير في بداية المقال إلى جهة المعالجة للملفوظ من زاوية النظر إلى الملفوظ هل بالفصيح هو أم بالمتداول ولكن ما يستدعي الانتباه أن الفصيح والمتداول دلالة وتركيبا متساويان في هذا الملفوظ ويشهد على ذلك الإسناد.

17- حتّى لا نفع في التوثيق الممل والإطالة التي تحول دون الشروط الأكاديمية نحيل على بعض الدراسات والمقالات التي عالجت المسألة مثلا لعبد الجبار بن غربية مقالان الأول منشور في حوليات الجامعة التونسية 1989 والثاني منشور في أعمال مهداة إلى الأستاذ عبد القادر المهيري 2003. 185 ولصلاح الدين شريف دراسة حديثة في الشأن قدّمتها في ندوة اللغة والمنطق بالمعهد العالي للعلوم الإنسانية 2005 أثار فيها أشكال "الواو" و"أو" et/ou . ومهما يكن من أمر فجلّ الدارسين لم يخرجوا عما سطره الأجداد من كون "الواو" حرف ربط معناه مطلق الجمع مطلقا... وهذا المعنى العام المغرق في التجريد يسمح له بإبواء عدد كبير من المعاني " (بن غربية عبد الجبار، 2003، 204).

18- في الحقيقة هذا المنوال وإن كان كلاسيكيا فإنّه يمتاز بمتانه في البناء دقيقة وهو يقوم على أربع مراحل هي:

1. Attirer l'Attention.
2. Susciter l'Intérêt.
3. Provoquer le Désir.
4. Déclencher l'Achat.

انظر لمزيد التعمق David Victoroff 1978، 56.

19- لمزيد التعمق في هذه المسألة مسألة المواضيع وكيف أعاد "ديكرو" و"انسكومبر" في جل ما الفا منذ 1983 إلى 1987 مع انسكومبر خاصة. حيث حاول الباحثان تحويل المواضيع عبر الإشكال الأربعة المذكورة في مصنفاتهما وسموها إشكالا موضوعية Formes topiques ((+ +)، (- +)، (- -)، (+ -)).